

0073 - حكم رؤية الخاطب لمخطوبته والحكمة من ذلك - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يسأل اخونا يقول اذا ذهب رجل خاطبا من احد البيوت وثمة الخطبة فهل له ان يرى مخطوبته هنا جزاكم الله خيرا وما هي الحدود

في زادكم الامر معذرة له وان يرى المخطوبة - 00:00:00

اضعف ابنه بعدها لتتأكد من ظاهرها وليطمئن بصلاحها ومناسبتها لخلوة. مم. لا يكون مع خلوة ابوها او امها. او غيرها. يضع منها وجهها ويديها ولو شعرها ولو رأى شعرها لا حرج ان شاء الله. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لكل حديث صحيح لما قال الرجل -

00:00:18

موضوعة تكذب المرأة يرى تزيدها. فانا ان ارى اليها انا. قال لا انظر اليها قال صلى المرأة فان استطاع ان يمر منها. الى ما يدعوه الى

مثلا فرحا امر الخاطب ان ينظر - 00:00:47

الى ما يدعون ذلك مو معلوم ان ان وجهها ويديها وقدرها وشعرها الا يدعو يعني اذا اعجبه جزاكم الله خيرا واحسن اليكم -

00:01:05